

دروس الحرم | مختصر صحيح البخاري | (كتاب الحيض)

للشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري | الدرس (84)

سعد الشثري

الحمد لله رب الكون نستمد منه سبحانه العون ونسأله جل وعلا السداد والاستقامة واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان

محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - 00:00:00

اما بعد فهذا لقاء اخر من لقاءاتنا في قراءة مختصر صحيح الامام البخاري رحمه الله تعالى واسكنه فسيح جناته وجزاه عنا وعن

الاسلام خير الجزاء. اخذنا فيما مضى حديث عائشة في - 00:00:26

صفة حجتها مع النبي صلى الله عليه وسلم. ولعلنا ان نأخذ ثلاثة احاديث من احاديث امنا ام المؤمنين عائشة وامنا ام المؤمنين ام

سلمة رضي الله عنهن. نعم. الحمد لله - 00:00:49

الصلاة والسلام على خير خلق الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. قال الامام البخاري رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها انها كانت

ترجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض - 00:01:09

ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يطاولها يديها رأسه وهي في حجرتها فتغسل تله وترجله وهي

حائض. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت الا لحاجة. اذا كان معتكفا - 00:01:28

فقلت وكان يأمرني فاتزر فيباشرنى وانا حائض. قوله كانت ترجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تقوم بتمشيطة

وتسريح شعره وهي وقت حيضها ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور اي معتكف في المسجد يطاولها اي انه يجعل رأسه

- 00:01:48

في حجرتها ويجعل بدنه في المسجد يدي ان يقربوا لعائشة رأسه وهي في حجرتها فتغسله اي تسرحه وهي حائض. وكان رسول

الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل البيت يعني وهو معتكف - 00:02:18

الا لحاجة لا يستغني عنها. قالت وكان يأمرني فاتزع اي تلبس الازار فيباشرنى كما يباشر الرجل اهله من وراء الازار وانا حائض بهذا

الحديث من الفوائد خدمة المرأة لزوجها كما نكانت عائشة رضي الله عنها تخدم رسول الله - 00:02:41

صلى الله عليه وسلم. وفي الحديث تغسيل المرأة الحائض لزوجها وترجيلها وفي هذا الحديث ايضا ان المعتكف يجوز له ان يمشط

شعره انه لا حرج عليه في ذلك. وفي هذا الحديث ايضا جواز اغتسال المعتكف - 00:03:10

انه اذا كان يرجل رأسه فالفعل يماثل. وفي الحديث ان اخراج المعتكف جزء بدنه خارج المسجد لا يؤثر على اعتكافه. ومن ذلك كون

النبي صلى الله عليه وسلم يدخل رأسه - 00:03:40

في حجرة عائشة فتقوم بترجيل شعره. وفي الحديث جواز اتخاذ الشعر على الاباحة. بعض الناس يظن ان ذلك من السنة وهذا خطأ.

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله - 00:04:00

يتقرب به لله تعالى. وانما فعله من اجل ان الناس يفعلونه. فدل هذا على انه على الاباحة وفي الحديث ان المعتكف لا يغادر المسجد

اثناء اعتكافه الا اذا كان هناك - 00:04:20

حاجة لا يستغني عنها. وفي الحديث جواز مباشرة الحائض من وراء الازار وهذا محل اتفاق بين الفقهاء. وقد اختلف الفقهاء في

استمتاع الرجل من امرأة في الحائض ما بين ركبتها وسرتها في غير فرجها. هل هو جائز او تلزم باتخاذ - 00:04:40

الازار فمنعه الجمهور لهذا الحديث واجازه الحنابلة قالوا لانه انما منع من جماع لقوله تعالى يسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض. ولم ينه عن غير الجماع. نعم. وعن عائشة رضي الله عنها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكى في حجرى - 00:05:10

وانا حائض ثم يقرأ القرآن. قولها كان يتكى اي يجعل حجرها متكى كأنه يستند اليه وقولها وانا حائض يعني في زمن حيضها. ثم يقرأ القرآن يعني وهو مستند دول اليها. ففي هذا الحديث - 00:05:40

قراءة القرآن من قبل الرجل وهو متكى على امرأته او وهو في حجرها وفي الحديث في اي ظا وفي الحديث ايضا استدلال بان الحائض لا تقرأ القرآن. وذلك لانها لما اخبرت انه كان يضع - 00:06:05

في حجرها في وقت حيضها فيقرأ القرآن فدل هذا على ان من المستقر عندهم ان المرأة الحائض لا تقرأ القرآن؟ نعم. عن ام سلمة رضي الله عنها قالت بينا انا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:27

مضطجعة في خميصة اذ حق فانسلت فخرجت منها فاخذت ثياب حيضتي فلبستها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك قلت نعم فدعاني وادخلني فاضطجعت منه في الخميصة وكنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه - 00:06:47

سلم من اناء واحد من الجنابة وكان يقبلني وهو صائم في هذا الحديث قوله بين انا مع النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعة اي انا منسدة على الارض في خميصة او خميصة نوع من انواع الثياب وهو كساء في الغالب يكون من اللون - 00:07:10

الاسود ويصنع من الصوف. اذ حفظت اي اي نزلت عليها الحيضة حينئذ. قالت فانسلت اي انسحبت بخفة وخفية. بخفة وخفية. فخرجت منها يعني من الخميصة فاخذت ثياب حيضتي كانوا يخصصون للحيض ثيابا خاصة لان تلك الثياب قد يصيبها - 00:07:36

دم ودم الحيض لا يخرج من الثياب الا بعد كلفة. فيخصصون للحيض ثيابا خاصة. قالت فلبستها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك؟ اي ما السبب الذي جعلك تنسحبين من الخميصة - 00:08:06

اي هل جاك الحيض وكانوا يطلقون على الحيض نفاسا. فقالت نعم فدعاني اي ان النبي صلى الله عليه وسلم طلب منها ان تعود لتكون معه تحت الخميصة. وادخلني فاضطجعت معه في الخميصة وهي نوع من انواع ثياب الصوف. تقول ام سلمة وكنت - 00:08:26

تصل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد. يعني كل منهما يسحب من هذا الاناء فيصب على نفسه ولا يلزم من ذلك ان كل واحد منهما يرى عورة صاحبه. قالت وكان يقبلني - 00:08:56

هو صائم يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل ام سلمة وهو ففي هذا الحديث من الفوائد تسمية النفاس حيضا وتسمية الحيض نفاسا وفيه دلالة على اشتراكهما في الاحكام الشرعية فما يثبت - 00:09:16

يثبت النفاس. وفي الحديث نوم الرجل مع امرأته تحت غطاء احد وفي الحديث جواز نوم الرجل مع امرأته الحائض في فراش واحد وفي الحديث ايضا اتخاذ ثياب خاصة للحيض. وفي عصرنا الحاضر - 00:09:46

النساء اصبح النساء يستخدمن الحافظات اللاتي تمنع من وصول الدم اليهن وفي هذا الحديث دعوة الرجل امرأته الى فراشه كما دعا النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة. وفي الحديث اغتسال الرجل مع زوجته من اناء واحد. وان ذلك - 00:10:16

لا يؤثر على طهارة الماء. وفي الحديث جواز القبلة للصائم. وقد اختلف العلماء في القبلة صائم على ثلاثة اقوال مشهورة. منهم من منع وقال بانها مما يثير الشهوة التي تتنافى مع الصيام. وقد قال جل وعلا في الحديث القدسي عن الصائم يدع شرابه وطعامه - 00:10:46

وشهوته من اجلي. وذهب اخرون الى التفريق بين حال الصبي والشيخ. فمن كانت حرك شهوته بالقبلة منعه من القبلة اثناء الصيام. ومن لا فلا يمنعونه من القبلة في حال الصيام. والقول الثالث الجواز لمن امن من نفسه ان لا يخرج منه شيء - 00:11:16

من منينا ومذي فمنا من نفسه ذلك جاز له لثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في حديث الباب وقد جاء في حديث عمر انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن القبلة - 00:11:46

فقال أرايت لو تمضمضت يعني ان المضمضة مقدمة للفطر ومع ذلك ليست بفطر. فهكذا القبلة مقدمة له وليست بفطر وقد جاء في حديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال اني - [00:12:06](#)

يفعله وهذه واشار الى بعض نسائه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانت احدا اذا كانت حائضا فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها امرها ان تتزر في فور حيضتها - [00:12:30](#)

ثم يباشرها قالت واياكم يملك اربه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يملك اربا نعم قولها كانت احدا يعني من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم اذا كانت حائضا يعني ينزل - [00:12:49](#)

عليه هدى من الحيض فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يباشرها بظم وتقبيل ونحوه امرها ان تجري تلبس الازار الذي يكون بين ركبته وسرتها في فور حيضتها اي في اول الحيضة وفي - [00:13:08](#)

معظمها ثم يباشرها. تقول واياكم اي لا يوجد احد مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني حاجته او اه قدرته كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك اربه - [00:13:28](#)

ففي هذا الحديث من الفوائد تحريم جماع الحائض وان هذا من المحرمات وفي هذا الحديث من الفوائد جواز مباشرة الحائض اذا كانت متزرة وهذا واما مباشرة الحائض في غير الفرج ما بين الركبة والسرة فقد وقع فيها الخلاف الذي ذكرته - [00:13:50](#)

وقبل قليل وقد جاء قد ورد اختلاف بين العلماء فيما اذا جامع الرجل زوجته وهي حائض هل عليه كفارة؟ بالاتفاق انه مذنب وانه عاصي وان عليه التوبة. فقال الحنابلة اليه كفارة، وهذه الكفارة دينار والدينار قرابة الاربعة والنصف جرام من الذهب، اربعة - [00:14:20](#)

ونصف جرام من الذهب. لورود حديث عن ابن عباس في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم اوجب فعلى من جامع زوجته وهي حائض دينارا او نصف دينار. وفي هذا الحديث انه اذا - [00:14:50](#)

انا الانسان يخشى على نفسه من جماع امرأته وهي حائض فلا يباشرها. لان وفيه دلالة على ان سائل تأخذ احكام المقاصد. وعن ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه امرها فاتزرت وهي حائض. نعم هذا اضافي جرد الرجل لزوجته وهي حائض بعد لبسها - [00:15:10](#)

الازار وفيه دلالة على ان الحائض لا يجوز جماعها - [00:15:30](#)

وقد استدل به الجمهور على عدم جواز مباشرة الحائض اذا لم تكن تلبس ازارا ولو في غير الفرج جاز الحنابلة مباشرتها في غير الفرج وانه لا يلزمها الاتزار مع ان الاتزار افضل اقتداء - [00:15:50](#)

ام بهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ بارك الله فيكم واسعدكم الله وجعلكم الله من الموفقين في دنياكم واخراكم ونستأذنكم في غد وبعد غد وبعده. موعدا القادم ان شاء الله في يوم الجمعة عندنا غدا - [00:16:10](#)

ندوة في اطراف هذا المسجد فنستأذن منكم - [00:16:30](#)